

بسم الله الرحمن الرحيم

رؤية شرعية متقدمة

لمسألة توحيد التقويم الإسلامي

الشيخ أحمد محمد شاكر أنموذجاً

(أوائل الشهور العربية، هل يجوز شرعاً إثباتها بالحساب الفلكي؟ بحث جديد علمي حر، بقلم المحدث العلامة أحمد محمد شاكر القاضي الشرعي الطبعة الأولى 1359 هـ - كتابة المذكرة: 1357 هـ والموافق 1939 م)

عرض وتحليل ونقد وتوظيف

الدكتور المهندس

جلال الدين خانجي

عضو مؤسس للاتحاد العربي لعلوم الفضاء والفلك والمشروع الإسلامي لرصد الأهلة

خبير في الفلك الشرعي

بحث مقدم في اجتماع الخبراء الثاني لدراسة وضع التقويم الإسلامي الذي عقدته المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، وجمعية الدعوة الإسلامية العالمية، والجمعية المغربية لعلم الفلك، في مقر الإيسيسكو بالرباط، يومي 15 و16 من شهر أكتوبر 2008م

1 - التعريف بالشيخ أحمد شاكر

حياة العلامة أحمد محمد شاكر

إمام أهل الحديث في عصره

كان والده الشيخ محمد شاكر من علماء الأزهر النابغين الذين برزوا في مطلع القرن الرابع عشر الهجري، وهو ينتمي إلى أسرة "أبي علياء" بجرجا من صعيد مصر، وهي أسرة شريفة، ينتهي نسبها إلى الإمام الحسين بن علي بن أبي طالب، تلقى تعليمه بالأزهر، واتصل بكبار علمائه، وتلمذ على أيديهم.

وبعد تخرجه عمل أميناً للفتوى بالأزهر، ثم عمل بالقضاء، ثم اختير لمنصب قاضي القضاة بالسودان في (1317هـ = 1900م)، فهو يعد أول من ولي هذا المنصب في السودان، ووضع نظم القضاء الشرعي، ثم عين في سنة (1332هـ = 1905م) شيخاً لعلماء الإسكندرية، وشيخاً لمعهدنا الديني، ثم اختير وكيلاً لمشيخة الجامع الأزهر في (1327هـ = 1909م)، فكان من دعاة الإصلاح في الأزهر وتطوير مناهجه ونظمه، ثم استقال من الوكالة بعد أن اختير عضواً في الجمعية التشريعية سنة (1331هـ = 1913م)، وتفرغ للعمل العام، والإدلاء برأيه في القضايا العامة والكتابة في الصحف، وكان من زعماء الأزهر في ثورة 1919م.

وقد أنجب الشيخ عدداً من الأبناء، نبغ منهم اثنان، أما أحدهما فهو العلامة المحدث أحمد محمد شاكر، وقد انتهت إليه رئاسة الحديث في مصر، وأما الآخر فهو الأديب الكبير محمود محمد شاكر، صاحب أباطيل وأسما، والقوس العذراء، والمنتبي، وغيرها.

مولد الشيخ احمد شاكر ونشأته

ولد أحمد محمد شاكر في مدينة القاهرة في (1309هـ = 1892م)، وتعهده أبوه بتعلم مبادئ القراءة والكتابة، وحفظ القرآن الكريم، ثم انتقل مع أبيه إلى السودان وهو في الثامنة من عمره، والتحق بكلية غوردون بمدينة الخرطوم، وظل بها فترة إقامة أبيه في السودان، فلما عاد الوالد إلى مصر ليتولى مشيخة علماء الإسكندرية في (1322هـ = 1904م) ألحق ابنه بمعهد الإسكندرية الديني، وكان هذا المعهد قد أنشئ في (1321هـ = 1903م)، ويتبع التعليم فيه نظام التدريس بالأزهر، وكان شيخ هذا المعهد يُسمى شيخ علماء الإسكندرية.

وأكب الطالب النابه على الدرس والتحصيل ينهل من العلوم الشرعية واللغوية التي تدرس في المعهد، وتطلعت همته إلى المزيد من التحصيل؛ فاتصل بالشيخ "محمود أبو دقيقة"، وكان يُدرس في المعهد، وعضو جماعة كبار العلماء بالأزهر الشريف، فحبب إليه الفقه والأصول حتى تمكن منهما.

وحضر على أبيه دروس التفسير؛ حيث كان يقرأ لتلاميذه تفسير النسفي وتفسير البغوي، كما قرأ لهم صحيح مسلم، وسنن الترمذي، وبعضاً من صحيح البخاري، ودرس جمع الجوامع وشرح الإسنوي على المناهج في أصول الفقه، وكتاب الهداية في الفقه الحنفي، كما شرح لهم دروساً في البيان والمنطق.

العودة إلى القاهرة

انتقل أحمد شاكر إلى القاهرة سنة (1327هـ = 1909م) بعد أن عين أبوه وكيلاً لمشيخة الجامع الأزهر، وفي القاهرة اتسعت أمامه آفاق القراءة والتحصيل والاتصال بالعلماء والالتقاء بهم، سواء أكانوا من علماء الأزهر أو من المترددين على القاهرة، ولا يكاد يسمع بعالم ينزل القاهرة حتى يتصل به، فتردد على العلامة عبد الله بن إدريس السنوسي محدث المغرب، وقرأ عليه، فأجازه برواية الكتب الستة، واتصل بالشيخ محمد الأمين الشنقيطي، وأحمد بن الشمس الشنقيطي، وشاكر العراقي، وطاهر الجزائري، ومحمد رشيد رضا، والشيخ سليم البشري شيخ الجامع الأزهر، وقد أجازه جميعهم بمروياتهم في السنة النبوية.

وقد هيأت له هذه اللقاءات بعلماء الحديث والتلمذ على أيديهم أن يبرز في علوم السنة، وأن تنتهي إليه إمامة الحديث في مصر لا ينازعه فيها أحد.

وفي سنة (1336هـ = 1917م) حصل على الشهادة العالمية من الأزهر، واشتغل بالتدريس فترة قصيرة، عمل بعدها في القضاء، وترقى في مناصبه حتى اختير نائباً لرئيس المحكمة الشرعية العليا، وأحيل إلى التقاعد سنة (1371هـ = 1951م).

جهوده العلمية

تدور أعمال أحمد شاكر وجهوده العلمية حول محورين أساسيين هما: بعث التراث العربي ونشره نشرًا دقيقًا، وكتابة البحوث والرسائل العلمية.

وقد استأثر الجانب الأول بجهود الشيخ، وإفراغ طاقته الجبارة في العمل والبحث، وكان تحقيق كتاب الرسالة للإمام الشافعي هو أول كتاب ينشره بين الناس، وكان تحقيقاً له على غير ما اعتاد الناس أن يقفوا عليه من تحقیقات المستشرقين، وجاء عمله نموذجاً لفن تحقيق التراث، فقد اعتمد على أصل قديم بخط الربيع بن سليمان تلميذ الشافعي كتبه في حياة إمامه، ووضع مقدمة ضافية للكتاب بلغت 100 صفحة، وخرّج أحاديث الكتاب تخريجاً علمياً دقيقاً، مع فهرس شاملة، مع تعليقات وشرح تدل على سعة العلم والتمكن من فن الحديث.

ثم اتجه إلى أصول كتب السنة يحقق بعضها، فحقق جزأين من سنن الترمذي، وأخرج الجزء الأول من صحيح ابن حبان، واشترك مع الشيخ محمد حامد الفقي في إخراج وتحقيق تهذيب سنن أبي داود.

وأطلق طاقته لتحقيق مسند أحمد بن حنبل، وهو أضخم دواوين السنة، وكان التعامل مع المسند يحتاج إلى معرفة واسعة وعلم مكين، وكانت صعوبة التعامل مع المسند مصدر شكوى من كبار

المحدثين وأعلامهم، وهو ما جعل الحافظ الذهبي يتمنى أن يقبض لهذا الديوان الكبير من يخدمه ويوبوه، ويرتب هيئته.

وكان عمل "شاكر" في تحقيق المسند عظيمًا فأخرج منه خمسة عشر جزءًا على أحسن ما يكون التحقيق؛ فقد رقم أحاديث الكتاب، وعلق عليها وخرّجها، وحكم عليها صحة وضعفًا، وضبط أعلامها، وشرح غريبها، وجعل لكل جزء فهرس فنية دقيقة.

ولم تقتصر جهوده على ميدان السنة يحقق كتبها ويخرجها للناس في أحسن صورة من الضبط والتحقيق، بل كانت له جهود مشكورة في ميدان اللغة والأدب، فأخرج للناس "الشعر والشعراء" لابن قتيبة، و"الباب الآداب" لأسامة بن منقذ، و"المعرب" للجواليقي، واشترك مع الأستاذ عبد السلام هارون في تحقيق "المفضليات" و"الأصمعيات" و"إصلاح المنطق لابن السكيت".

مؤلفاته وبحوثه

شغل التحقيق وقت الشيخ واستنفد طاقته الفكرية، وكان له قلم متمكن وعلم واسع، لو وجههما إلى التأليف لأخرج بحوثًا جديدة، ولكنه اتجه إلى الأصول يخرجها للناس باذلاً فيها جهده وطاقته، ومؤلفاته على قلنتها تحمل فكرًا حرًا واجتهادًا مشكورًا، ولم يكن الشيخ يلتزم بمذهب معين على الرغم من تفقهه على المذهب الحنفي، وحصوله على الشهادة العالمية على أساس هذا المذهب.

وكان أهم ما ألفه من كتب: "نظام الطلاق في الإسلام"، و"الكتاب والسنة"، و"كلمة حق"، و"عمدة التفسير"، وهو اختصار قام به لتفسير ابن كثير، وأخرج منه خمسة أجزاء، و"الباعث الحديث"، وهو شرح لكتاب "اختصار علوم الحديث" لابن كثير، وشرح أيضًا "ألفية الحديث" للسيوطي.

بعض اجتهادات الشيخ أحمد شاكر

وكان يرى أيضًا بالأخذ بالحساب الفلكي في إثبات أوائل الشهور العربية بديلاً عن الرؤية الشخصية، ولهذه المسألة قصة يجب إيرادها، فقد كان للشيخ "محمد مصطفى المراغي" شيخ الجامع الأزهر فتوى بجواز ذلك، فعارضه فريق من العلماء كان في طليعتهم الشيخ محمد شاكر، وكان ابنه "أحمد" ينتصر له ويرى رأيه، وكتب عدة مقالات تؤيد الرؤية الشخصية، ثم بدا له بعد التحقيق وتناول المسألة في تأن وروية وإعمال للفكر ما يخالف وجهة نظر والده، فأخرج رسالة صغيرة في حياة أبيه بعنوان "أوائل الشهور العربية هل يجوز شرعًا إثباتها بالحساب الفلكي"، رجع فيها إلى رأي المراغي، وأعلن في صراحة أنه كان على صواب، فقال: "كان والدي وكنت أنا وبعض إخواني ممن خالف الأستاذ الأكبر في رأيه، ولكنني أصرح الآن أنه كان على صواب، وأزيد عليه وجوب إثبات الأهلة بالحساب في كل الوقت إلا لمن استعصى عليه العلم".

مكانته العلمية:

كان والده الشيخ: محمد شاكر هو صاحب الأثر الكبير في توجيه الشيخ أحمد شاكر إلى معرفة كتب الحديث منذ عام 1909م، فلما كانت سنة 1911م اهتم بقراءة ((مسند أحمد بن حنبل))

رحمه الله، وظل منذ ذلك التاريخ مشغولاً بدراسته حتى بدأ في طبع شرحه على ((المسند)) سنة 1365 هـ الموافق 1946م، وقد بذل في تحقيقه أقصى ما يستطيع عالم من جهد في الضبط والتحقيق والتنظيم، وعاجلته المنية دون أن يتمكن من مراجعته، ولم يقدر أحد أن يكمله على النمط الذي خطه الشيخ أحمد شاکر، فقد كان المقدر لفهارس ((المسند)) أن يكون المدار فيها على مسارب شتى من المعاني التفصيلية التحليلية الدقيقة، ولقد كان الشيخ أحمد شاکر كما يقول عنه المحقق الأستاذ عبد السلام محمد هارون: ((إماماً يَعَسُرُ التعريف بفضل كل العُسر، ويقصر الصنع عن الوفاء له كل الوفاء)).

وقال عنه الشيخ محمود محمد شاکر: (وهو أحد الأفاضل القلائل الذين درسوا الحديث النبوي في زماننا دراسة وافية، قائمة على الأصول التي اشتهر بها أئمة هذا العلم في القرون الأولى، وكان له اجتهاد عُرف به في جرح الرجال وتعديلهم، أفضى به إلى مخالفة القدماء والمحدثين، ونصر رأيه بالأدلة البينة، فصار له مذهب معروف بين المشتغلين بهذا العلم على قلتهم).

وكان لمعرفته بالسنة النبوية ودراستها أثر كبير في أحكامه، فقد تولى القضاء في مصر أكثر من ثلاثين سنة، وكان له فيها أحكام مشهورة في القضاء الشرعي، قضى فيها باجتهاده غير مقلد ولا متبع.

تصانيفه العلمية والفقهية:

أما فضله العام في دنيا التأليف والتحقيق فقد يكفي أن نذكر جهوده في إخراج

- (1)-رسالة الشافعي ((كتاب الرسالة))،
- (2)-((مسند أحمد بن حنبل))، وقد طبعته دار المعارف ضمن سلسلة ((ذخائر العرب))،
- (3)-و تحقّق كتاب ((الشعر والشعراء لابن قتيبة))،
- (4)- و((لباب الأدب لأسامة بن منقذ))،
- (5)-كتاب ((المعرب للجواليقي))،
- (6)-ومن أظهر أعماله وأنفعها: شرحه المستفيض لكتاب الحافظ ابن كثير ((اختصار علوم الحديث)) في مجلد كبير،

ونجد له في مجال التفسير

- (7)- ((عمدة التفسير)) تهذيباً لتفسير ابن كثير، وقد أتم منه خمسة أجزاء.

(8)- تفسير الطبري

وفي مجال الفقه وأصوله

(9)- ((الأحكام)) لابن حزم،

(10)- وجزأين من ((المطلى)) لابن حزم،

(11)- ((العمدة في الأحكام)) للحافظ عبد الغني المقدسي،

وإنتاجه في هذا المجال لا يحيط به مقال،

أما عن أهم ما ألفه رحمه الله فهو كتاب :

(12)- ((نظام الطلاق في الإسلام)) دل فيه على اجتهاده وعدم تعصبه لمذهب من المذاهب، وله فيه آراء أثارت

ضجة عظيمة بين العلماء، لكنه لم يتراجع ودافع عن رأيه بالحجة والبرهان، كما طبعت له أخيراً مكتبة السنة

رسالتين هما

(13)- ((الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين))

(14)_ ((كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر)).

وأخيراً فقد كان للشيخ أحمد شاكر قدرته العظيمة على ضبط الأصول الصحيحة، وكذا ضبط الاستنباط فيها ضبطاً لا يشوبه خطأ ويندر فيه الخلل.

لماذا الشيخ شاكر محدث سلفي وأصولي بارع وفقه متمكن

لماذا رسالته

- متقدمة في الزمان

- متقدمة في الرؤية

- نتيجة لإلحاح الحاجة

- بعد تفكير طويل

2 – رسالة أوائل الشهور

• عرض أولي لظرف الرسالة

• عرض أولي لمضمون الرسالة

• عرض أولي لمسألة التوحيد

2. 1 – ظرف الرسالة:

في العام 1939 ثبت عيد الأضحى في العالم الإسلامي على ثلاثة أيام متتالية (الاثنين ، الثلاثاء ، الأربعاء)، يقول الشيخ شاكر في بداية رسالته:
(ثبت في مصر لدى المحكمة العليا الشرعية أن أول شهر ذي الحجة من هذا العام (سنة 1357) يوم السبت ، فكان عيد الأضحى يوم الاثنين (30 يناير 1939) .
بعد بضعة أيام ، نشر في المقطم أن الحكومة العربية السعودية لم يثبت عندها أن السبت أول ذي الحجة ، فصار أوله الأحد ، فكان وقوف الحجاج بعرفة يوم الاثنين ، والعيد يوم الثلاثاء (31 يناير سنة 1939) .
وفي يوم الجمعة 21 ذي الحجة (10 فبراير سنة 1939) نشرت جريدة البلاغ عن مراسلها في بومباي بالهند في أول فبراير سنة 1939 : أن المسلمين في بومباي احتفلوا بعيد الأضحى في هذا العام (يوم الأربعاء ، خلافاً لما أعلن في الممالك الإسلامية الأخرى) . ومعنى هذا أنه لم يثبت لدى مسلمي الهند أن أول الشهر السبت ولا الأحد ، فاعتدوا أوله يوم الاثنين).
هذا الخلاف في تحديد بداية الشهر كان حافزاً للشيخ شاكر على كتابة رسالته وهو يقول:
(وقد أدت هذا البحث في فكري طويلاً، بعد أن بدالي فيه رأي، أرجو أن يكون صواباً. ثم جاء الخلاف في هذا العام في يوم عرفة، وهو يوم الحج الأكبر، وهو أعظم

المواسم الإسلامية، وشهر ذي الحجة أخطر الشهور أثراً إذ أن يوم عرفة وهو يوم التاسع منه: ظرف محدود لأداء ركن الحج، وهو الوقوف بعرفة ، وهو لا يدور إلا مرة واحدة في السنة ، وأكثر الحجاج لا يحجون إلا مرة واحدة في العمر ، فلعلمهم إن أخطأهم الوقوف في يومهم الحقيقي يخشون ألا يكونوا قد أدوا الفريضة عن أنفسهم . فكان هذا حافزاً لي على كتابة ما رأيته في إثبات الأهلة، لأعرضه على أهل العلم والنظر، من الفقهاء والمحدثين وغيرهم، في أنحاء العالم الإسلامي).

ويتابع الشيخ شاكر قائلاً:

(وبعد : فهذا بحث لم أكتبه إلا بعد رؤية وفكر ، وتدبر ونظر ، على طريقة سلفنا الصالح من العلماء في الأخذ بالكتاب والسنة ، ونبد التقليد والعصبية ، لعلني أصبت فيه وجه الصواب بعون الله وتوفيقه ، أعرضه لأنظار العلماء والباحثين ، متقبلاً للنقد أو التأييد بالشكر والثناء ، لتتمحص الحقيقة ويكشف عن وجه الصواب . ولا أطلب إلا أن يكون أساس البحث الكتاب والسنة والاستنباط منهما، والفقهاء فيهما .

أما إلقاء القول على عواهنه بأقوال جوفاء، مبنية على الرأي والهوى كما يفعل من يسمون أنفسهم (المجددين) - : فإنه يخرج بالبحث عن حده العلمي الدقيق، ولا يحق حقاً، ولا يبطل باطلاً .

وأما الاستمسك بأقوال الفقهاء التي يسميها بعضهم (نصوصاً) ، ويزعمونها حجة علينا وعلى الناس فإنها أو أكثرها في متناول أيدينا وتحت أنظارنا فلا نجادل من يحتج بها) .

2.2 - عرض أولي لمضمون الرسالة :

يشير الشيخ شاكر في البحث مسألتين مهمتين من مسائل الفلك الشرعي

المسألة الأولى : الانتصار لجواز إثبات الشهور العربية بالحساب الفلكي وهو يشمل نصف الرسالة تقريباً وهو موضوع أهميته ثانوية اليوم بالنسبة للمشتغلين بالتقويم الهجري العالمي إذ إنه لا يقوم أساساً إلا على اعتبار الحساب واعتبار الحساب جوازاً أو وجوباً بات أمراً مفروغاً منه عند المهتمين بمسائل التقويم الهجري. وعلى كل حال فيسجل للشيخ شاكر سبقه ووضوح تعبيره على جواز الحساب لا بل وجوبه كما نص عليه صراحة في نهاية معالجة المسألة الأولى (مسألة الحساب) فيقول :

(وإذا وجب الرجوع إلى الحساب وحده بزوال علة منعه ، وجب أيضاً الرجوع إلى الحساب الحقيقي للأهلة ، واطراح إمكان الرؤية وعدم إمكانها، فيكون أول الشهر الحقيقي الليلة التي يغيب فيها الهلال بعد غروب الشمس ولو بلحظة واحدة).

ويعقب على وجوب الحساب في معرفة بدايات الأشهر فيقول:

(فهذه بلدنا - مصر - فيها مرصد من أعظم المراصد ، وفيها علماء بالفلك والهيئة ، من الأزهريين وغيرهم ، ممن يستطيعون أن يحسبوا حساب القمر حين يغيب بعد الشمس ولو بلحظة ، وفي كل وقت وكل شهر ، ويحكموا في ذلك الحكم القاطع الجازم ، الموجب لليقين عند أهل العلم . فماذا علينا من بأس إذا رجعنا لقولهم وعلمهم، ووثقتنا بحسابهم في ذلك، ثقتنا بحسابهم في مواقيت الصلاة وغيرها من العبادات ؟ وثقتنا

بأخبار التلغراف والهاتف والراديو في إثبات الهلال بالرؤية من أي بلد من بلدان مصر أو السودان أو غيرهما ؟)

المسألة الثانية: وهي التي سوف نعرضها بشكل اولي في الفقرة التالية

3.2 – عرض أولي لمسألة التوحيد :

على الرغم من أن المسألة الأساسية في البحث هي مسألة الحساب الفلكي و جواز أو وجوب الأخذ به إلا أن الشيخ شاکر يخصص النصف الثاني من الرسالة إلى مسألة التوحيد ويسميتها مسألة دقيقة فيقول:

(بقيت بعد ذلك مسألة دقيقة ، تتفرع أيضاً على ما ذهبنا إليه ، وقد أشرنا إليها في أول كلامنا ، وهي مسألة اختلاف المطالع ؛ فمن المعلوم أن المطالع تختلف باختلاف خطوط الطول وخطوط العرض ، وكما يكون هذا في اعتبار الشهر بالرؤية يكون في اعتباره بالحساب.)

3 – تحليل الرسالة

3.1 - عرض مفصل لمسألة التوحيد

سوف نقتصر في التحليل على المسألة الثانية وهي التي تعيننا اكثر من غيرها في بحثنا هذا والمسألة الثانية والأخيرة والمهمة في بحث الشيخ شاکر كما رأينا أنفا هي رؤية في مسألة التوحيد، وهي مسألة دينية - كما يسميها - وهي تتفرع عن مسألة اختلاف المطالع المشهورة في تراثنا الفقهي. وهو يذكر أن اختلاف المطالع أمر واقع ومشاهد ولا اختلاف فيه بين الفقهاء فضلاً عن الفلكيين، أما الخلاف فوقع في اعتبار اختلاف المطالع على فرق بين المتقدمين والمتأخرين فيقول :

أما الفقهاء المتقدمون فقد اختلفوا في ذلك كما أوضحنا، بل الظاهر لنا من نقول بعض الناقلين أن أكثر الفقهاء لا يعتبرون اختلاف المطالع. كما نقل النووي عن ابن المنذر، مما يفهم منه أنه قول الأئمة الأربعة والليث بن سعد، وإن اختلف أتباعهم فيه بعد ذلك. وكذلك قال القرافي في الفروق : ((إن المالكية جعلوا رؤية الهلال في بلد من البلاد سبباً لوجوب الصوم على جميع أقطار الأرض ، ووافقتهم الحنابلة)) ثم رجح القرافي ما يخالف مذهبه - وهو مالكي - فقال : ((إذا تقرر الاتفاق على أن أوقات الصلوات تختلف باختلاف الأفاق وأن لكل قوم فجرهم وزوالهم وغير ذلك من الأوقات فيلزم ذلك في الأهلة ، بسبب أن البلاد المشرقية إذا كان الهلال فيها في الشعاع وبقيت الشمس تتحرك مع القمر على الجهة الغربية ، فما تصل الشمس إلى أفق المغرب إلا وقد خرج الهلال من الشعاع ، فيراه أهل المغرب ، ولا يراه أهل المشرق هذا أحد أسباب اختلاف رؤية الهلال

وهو بعد أن نقل آراء مختلفة للمذاهب حول اعتبار المطالع يعقب بقول صريح واضح يحسم في نظره ويرده إلى أصول البديهة فيقول:

(والبديهي الذي لا يحتاج إلى دليل : أن أوائل الشهور لا تختلف باختلاف الأقطار أو تباعدها ، وإن اختلفت مطالع القمر ، فإذا غاب القمر بعد مغيب الشمس فقد دخل الشهر وبدأ وأما تعليق وجوب العبادات على الرؤية فقد أظهرنا وجه تعليقه منصوصة في السنة الصحيحة ، فهو يدور معها وجوداً وعدمًا...)

ثم هو يعقب بأن التفصيل في اعتبار المطالع أو ردها لا يقبل مع الأخذ بالحساب فيقول: (ثم إن هذا التفصيل لا يعقل مع الأخذ بالحساب ، كما اخترنا ورجحنا ، لأن اليوم الأول من كل شهر هلاله يوم واحد في جميع أقطار الأرض ، لا يختلف اختلاف المناطق ، ولا يبعد الأقاليم بعضها عن بعض . لا يقبل)

ثم هو يختم بالتعليق على أمر دقيق عنده ، هو دقيق عند المهتمين بمسألة التوحيد ، كذلك فيتساءل (ولكن الأمر الدقيق عندي : هل يجب اعتبار أول الشهر بأية نقطة في الأرض غاب فيها القمر بعد الشمس ؟ أو يجب أن يكون لذلك نقطة معينة يرجع إليها العالم كله في هذا النظر والاعتبار .

للإجابة على هذا السؤال يغادر الشيخ شاعر ساحة النظر العقلي الفلكي ليعود إلى النظر الاجتهادي النصي فيستدل على هذه النقطة لا من الواقع ولكن من نصوص الكتاب والسنة (أصلي الشريعة)

وهو يجعل الفقه جذراً في الاستدلال على رأيه مستشهداً بكل آله الحديثية والفقهية لكي يخلص إلى الرأي التالي :

(وبذلك نفهم من معنى هذه الأحاديث أن الصوم يوم يصوم أهل مكة وما حولها ، وأن ن الفطر يوم يفطرون ، وأن الأضحى يوم يضحون ، وأن عرفة يوم يعرفون . فهذه الأماكن هي المعتمدة في إثبات الأهلة ، وهي التي يكون على المسلمين في أقطار الأرض أن يتبعوا مطالع الأهلة فيها ، ويكون في هذا إشارة دقيقة إلى وجه الحكمة والمعنى في تخصيص ذكر الحج بعد عموم المواقيت ، في قوله تعالى { هي مواقيت للناس والحج } .

والشيخ يدرك تماماً المآلات التي تترتب وترجيحه فيختم قائلاً

(فلو ذهبنا إلى ما رأيت وفهمته توحدت كلمة المسلمين في إثبات الشهور القمرية ، وكانت مكة ، وهي منبع الإسلام ومهبط الوحي ، وهي ملتقى المسلمين في كل عام كأنهم على ميعاد يتعارفون فيها ويتوادون ، وفيها بيت الله الذي نحوه يتوجهون في صلاتهم ، رمزاً لوحدهم ، كانت مكة هذه مركز الدائرة لهم في تحديد مواقيتهم .

3 . 2 – عناصر التوحيد ومبرراته:

نلخص كلام الشيخ حول موضوع اعتبار اختلاف المطالع بالطريقة التالية:

- 1 – أول الشهر يجب أن يكون في هذه الكرة الأرضية يوماً ثابتاً بالنظر العقلي الحسابي
- 2 – لا معنى للأخذ بالحساب مع اعتبار اختلاف المطالع .
- 3 – أول الشهر ليس في أي نقطة غاب عنها القمر بعد الشمس

- 4 - مكة هي مركز الدائرة للمسلمين في تحديد المواقيت (مواقيت الحج و الصوم) وهذا الاعتبار مبني على استدلالات نصية (من الكتاب والسنة)
- 5 - اعتبار مكة مركز الدائرة يوحد كلمة المسلمين في إثبات الشهور القمرية.

4- نقد الرسالة

من الوجهة الشرعية والفقهية لسنا متخصصين لنقد الرسالة ، ونحن نتكأ بشكل كامل على رؤية الشيخ شاکر الشرعية والفقهية معتبرين إياه مؤهلاً للاجتهد في ما فيه ينظر، ولنا - كفلكيين مسلمين متبعين - كامل الحق في اعتبار اجتهاده والبناء إذ هو أحد مجتهدي العصر في المسائل التي يحللها وينظر فيها، نظراً لعلمه ومعرفته التي بينها في الفصل الأول .

ونقدنا ينصب هاهنا على فهمه الفلكي للموضوع . وقد أصاب الصواب عندما قال:

(فيكون أول الشهر الحقيقي الليلة التي يغيب فيها الهلال بعد غروب الشمس ولو بلحظة واحدة إن أول الشهر يجب أن يكون)

وعندما يقول في سياق آخر:

(بأن أول الشهر الحقيقي الليلة)

وهو بهذا الاعتبار لا يميز - وليس مطلوباً منه أن يميز ، ولا كانت ثقافة عصره تسمح بهذا التمييز والتفصيل -) بين الاقتران المركزي و الاقتران الجغرافي وهو يتصور أن الاقتران هو غياب الجرمين معا في أفق واحد وهذا الاعتبار ولو أنه يخالف الاعتبار الفلكي للاقتران مركزيا كان أو جغرافيا إلا انه في مناطق الاستواء صحيح دقيق وأنواع الاقتران المختلفة لا تفرق عن بعضها في أقصى حالاتها بأكثر من بضع ساعات . ولأمانع أخيرا من تقديرنا مادامنا سوف نعتمد كنقطة لحساب الاقتران، وهي نقطة تتجاذبها آراء مختلفة وليس دقيقة التحديد، أن نعتمد هذا الذي يقوله الشيخ ونعتبره اقترانا غروبيا في نقطة جغرافية ما . سواء أكانت مكة المكرمة أو أي نقطة أخرى سيتم اختيارها لاعتبارات فلكية واجتماعية وحسابية مختلفة

5 - توظيف الرسالة

6 - خاتمة ونتائج

7 - مصادر ومراجع ومواقع